

وسائل الشيعة

[14] (2892) 5 - وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال: أقل ما يجزي من الكافور للميت مثقال ونصف. (2893) 6 - محمد بن علي بن الحسين قال: إن جبرئيل أتى النبي (صلى الله عليه وآله) بأوقية كافور من الجنة، والأوقية أربعون درهما، فجعلها النبي (صلى الله عليه وآله) ثلاثة أثلاث: ثلثا له، وثلثا لعلي، وثلثا لفاطمة (عليها السلام). (2894) 7 - وفي (العلل) عن أبيه ومحمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن إبراهيم بن هاشم، عن ابن سنان يرفعه قال: السنة في الحنوط ثلاثة عشر درهما وثلث. (2895) 8 - قال محمد بن أحمد: ورووا أن جبرئيل نزل على رسول الله (صلى الله عليه وآله) بحنوط، وكان وزنه أربعين درهما، فقسمه رسول الله (صلى الله عليه وآله) ثلاثة أجزاء: جزءا له، وجزءا لعلي، وجزءا لفاطمة (عليها السلام). (2896) 9 - علي بن عيسى في (كشف الغمة) قال: روي أن فاطمة (عليها السلام) قالت: إن جبرئيل أتى النبي (صلى الله عليه وآله) - لما حضرته الوفاة - بكافور من الجنة، فقسمه أثلاثا: ثلثا (1) لنفسه، وثلثا (2) لعلي، وثلثا (3) لي، وكان أربعين درهما. _____ 5 -

التهذيب 1: 291 / 849. 6 - الفقيه 1: 90 / 418. 7 - علل الشرائع 1: 302 / 1 الباب 242. 8 - علل الشرائع 1: 302 / 1 الباب 242. 9 - كشف الغمة 1: 500. (1 - 3) في المصدر: ثلث.

(*) _____